

سنن ابن ماجه

2499 - حدثنا محمد بن يحيى . ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل مالم يقسم . فإذا وقعت الحدود صرفت الطرق فلاشفعة) . K صحيح